هل يلزم من شرع في صلاة التراويح أن يكملها؟

لا شك أن التراويح سنة وأنها نافلة ، وهي قيام رمضان ، وهكذا صلاة الليل ، وهكذا صلاة الضحى ، وهكذا الرواتب التي مع الفرائض كلها سنة ، وكلها نافلة ، إن شاء فعلها وإن شاء تركها ، وفعلها أفضل .

وإذا شرع مع الإمام في التراويح وأحب أن ينفتل منها قبل أن يكمل فلا بأس عليه ، لكن بقاءه مع الإمام حتى ينصرف أفضل ، ويكتب له بهذا قيام الليلة ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب الله له قيام ليلة)

فإذا بقي مع الإمام حتى يكمل كان له فضل قيام الليلة كلها ، وإذا انصرف بعد أن يصلي بعض الركعات فلا بأس ، ولا حرج في ذلك لأنها نافلة.

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز